

## قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ٢٨٩٠ لسنة ٢٠١٠

بإنشاء اللجنة الوطنية التنسيقية لمكافحة الفساد

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٣٠٧ لسنة ٢٠٠٤ بشأن الموافقة على انضمام  
حكومة جمهورية مصر العربية لاتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد ؛  
وعلى موافقة مجلس الوزراء بجلسته المنعقدة بتاريخ ٢٧/١٠/٢٠١٠ ؛  
وبناءً على ما عرضه وزير العدل ؛

**قرر :**

( المادة الاولى )

تُنشأ لجنة وطنية تنسيقية لمكافحة الفساد يرأسها وزير العدل ، وتضم فى عضويتها  
وزير الشئون القانونية والمجالس النيابية ، والنائب العام ، وممثلين عن :  
وزارة الداخلية .  
وزارة الخارجية .  
وزارة الدولة للتنمية الإدارية .  
وزارة العدل .  
النيابة العامة .  
المخابرات العامة .  
هيئة الرقابة الإدارية .  
الجهاز المركزى للمحاسبات .  
هيئة النيابة الإدارية .  
وحدة مكافحة غسل الأموال .

ويُدعى السادة الوزراء أو ممثلوهم لحضور اجتماعات اللجنة عند مناقشة أية موضوعات تدخل فى اختصاص وزارتهم أو الجهات التابعة لها أو التى تتصل بنشاطها .  
وللجنة أن تشكل من بين أعضائها أو من غيرهم لجائاً فرعية لدراسة موضوع معين وعرض نتيجة الدراسة عليها .

وتجتمع اللجنة بوزارة العدل مرة كل شهر وكلما دعت الحاجة .  
وفى حالة غياب وزير العدل يتولى رئاسة اللجنة من ينيبه رئيس اللجنة .

### ( المادة الثانية )

تباشر اللجنة الاختصاصات الآتية :

العمل على تفعيل الإنفاذ الفعلى لأحكام اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد والاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية الأخرى ذات الصلة ، والتنسيق بين الجهات الوطنية المعنية فى هذا الشأن .

صياغة رؤية مصرية موحدة يتم التعبير عنها فى المحافل الدولية تعكس كافة الأبعاد القانونية والأمنية والسياسية المتصلة بالموضوع .

متابعة تنفيذ مصر لالتزاماتها الدولية الناشئة عن اتفاقية الأمم المتحدة لمكافحة الفساد وغيرها من الاتفاقيات الدولية الأخرى ، وكذا تنسيق المشاركة فى أعمال المؤتمرات ذات الصلة ، والفرق والمجموعات المنبثقة عنها .

إجراء تقييم دورى للتشريعات واللوائح والقرارات الوطنية ذات الصلة بمنع ومكافحة الفساد والوقاية منه ، وذلك بغية تقرير مدى كفايتها ومدى توافقها مع نصوص الاتفاقيات الدولية التى صدقت عليها مصر ، وتقديم الاقتراحات والتوصيات ومشروعات القوانين فى هذا المجال للوزارات والجهات المختصة .

العمل على تعزيز أواصر التعاون القضائى الدولى فى مجال مكافحة الفساد واسترداد الموجودات ومتحصلات الجرائم ، وكذا تعزيز التعاون مع اللجان والهيئات المماثلة فى الدول الأخرى .

إعداد الدراسات والبحوث اللازمة فى مجال منع ومكافحة الفساد ،  
واقترح خطة عمل قومية تتضمن الأهداف والسياسات والإجراءات اللازمة لمكافحة الفساد  
والوقاية منه بما يجسد مبادئ سيادة القانون وحسن إدارة الشؤون والممتلكات العامة ،  
فضلاً عن التنسيق بين الجهات المختلفة المعنية بمكافحة الفساد فى مجال تنفيذ هذه الخطة .  
الإسهام فى إعداد خطط وبرامج تدريب ودعم قدرات القائمين على إدارة العدالة الجنائية  
وإنفاذ القانون .

تعزيز التعاون مع مكتب الأمم المتحدة المعنى بالمخدرات والجريمة (UNODC)  
والمنظمات الدولية والإقليمية واللجان والجهات المعنية بمكافحة الفساد والوقاية منه .  
المساهمة فى نشر المعارف والوعى بأهمية وسبل مكافحة الفساد بشتى صورته وأشكاله ،  
وكذا توعية العاملين بالأوساط الحكومية وغير الحكومية بمخاطر الفساد ،  
مع نشر الإصدارات المتعلقة بهذا الشأن .  
رفع التوصيات والدراسات الفنية والتقارير الصادرة عن اللجنة إلى رئاسة مجلس الوزراء  
لاتخاذ ما يرى بشأنها .

ما يصدر لها من تكاليفات أخرى من رئيسها .

#### ( المادة الثالثة )

لجنة أن تستعين بمن ترى لزوم الاستعانة بهم من الخبراء والعاملين فى الوزارات  
والهيئات والأجهزة المعنية وأعضاء هيئات التدريس بالجامعات والمراكز البحثية والمجتمع المدنى ،  
وأن تطلب من هذه الجهات المعلومات والوثائق والدراسات التى تساعد على القيام بأعمالها .

#### ( المادة الرابعة )

لجنة أن تعقد اجتماعات مشتركة مع غيرها من اللجان الوطنية المعنية  
لدراسة الموضوعات المشتركة ذات الصلة .

## ( المادة الخامسة )

تتولى الإدارة العامة للتعاون الدولى والثقافى بوزارة العدل أعمال الأمانة الفنية للجنة على النحو التالى :

إعداد مشروع جدول أعمال اجتماعات اللجنة وتحضير الموضوعات التى تطرح خلالها ، وكذا توجيه الدعوة لحضور اجتماعاتها .

إعداد الدراسات والبحوث اللازمة لأعمال اللجنة والاستعانة فى ذلك بمن ترى ضرورة الاستعانة بهم من خبراء .

مباشرة الإجراءات اللازمة لتنفيذ قرارات وتوصيات اللجنة ومتابعتها .

ما تُكلف به من مهام أخرى .

ويُلحق بالأمانة الفنية عددٌ كافٍ من العاملين بوزارة العدل .

## ( المادة السادسة )

تتبع الأمانة الفنية للجنة وحدة للتوثيق والمعلومات وتختص بما يلى :

حصر وتجميع التشريعات واللوائح والقرارات المصرية والأجنبية والدولية والمراجع القانونية والاتفاقيات الدولية والإقليمية والثنائية ذات الصلة بمكافحة الفساد ، وكذا الأحكام والسوابق القضائية ذات الشأن وتصنيفها وتبويبها طبقاً للأصول العلمية المقررة فى هذا الشأن ، والعمل على ترجمتها تحقيقاً للفائدة المرجوة من تجميعها .

تحديث البيانات سالفة الذكر فى ضوء متابعة المستجدات التشريعية والقانونية الوطنية والدولية ذات الصلة .

إنشاء قاعدة بيانات مركزية تجمع البيانات والمعلومات المتعلقة بمكافحة الفساد وسبل منعه والوقاية منه .

**( المادة السابعة )**

تتبع الأمانة الفنية وحدة ترجمة تختص بترجمة الوثائق والمستندات المتصلة بعمل وأنشطة اللجنة .

**( المادة الثامنة )**

تُخصص للجنة الموارد المالية اللازمة لأداء مهمتها فى موازنة وزارة العدل .

**( المادة التاسعة )**

يُنشر هذا القرار فى الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء فى ٢٦ ذى القعدة سنة ١٤٣١ هـ

( الموافق ٣ نوفمبر سنة ٢٠١٠ م ) .

رئيس مجلس الوزراء

**دكتور / أحمد نظيف**